النهضة العربية للديمقراطية والتنمية
Arab Renaissance for Democracy & Development

سلسلة تطلعات - الجزء 4

تطلعات نحو فرص المستقبل

تحليل في وصول المرأة إلى العدالة

ARDD

تشرين الثاني - نوفمبر
2019

ARDD
النهضة العربية للديمقراطية والتنمية
Arab Renaissance for Democracy & Development

سلسلة التطلعات - الجزء 4

تطلعات نحو فرص المستقبل

تحليل في وصول المرأة إلى العدالة

تشرين الثاني - نوفمبر 2019

قائمة المحتويات

عن منظمة النهضة العربية للديمقراطية والتنمية	**3**
الملخص التنفيذي	**4**
أولًا. الخلفية والأساس المنطقي للورقة	6
ثانيًا. نظام العدالة الأردني	7
ثالثًا. مشاركة المرأة في نظام العدالة	8
ا. وصول المرأة إلى العدالة: إطار البحث	8
ب. التصورات ومدى الرضا عن المحاكم	9
ج. أبعاد نظام العدالة الأربع: سلاسة التعامل مع المحاكم، والقدرة على تحمل التكاليف، الوقت اللازم للإنصاف، والعدالة	10
د. وصول اللاجئات إلى العدالة	11
رابعًا. التحديات أمام وصول المرأة إلى العدالة	12
ا. التحديات على المستوى الكلي	12
ب. التحديات التي تواجه منظمة النهضة (أرض) في سبيل وصول المرأة إلى العدالة	14
خامسًا. نهج المجتمع المدني نحو وصول المرأة إلى العدالة	15
أ. تيسير تأسيس بيئة ممكّنة	15
ب. مكونات البيئة الممكّنة	16
ت. توافر المساعدة القانونية والوصول إليها	17
سادسًا. المضي قدمًا	18
أ. نموذج وإستراتيجية التغيير	18
ب. أولويات المُضي قدمًا	19

منظمة النهضة العربية للديمقراطية والتنمية (أرض)

أسست منظمة النهضة العربية للديمقراطية والتنمية عام 2008 في عمان-الأردن، كمنظمة مجتمع مدني تسعى إلى إحداث التغيير نحو مجتمع متمكن وصامد يتمتع بالعدل في الأردن والمنطقة العربية. من خلال تقديم الدعم للأفراد والمجتمعات المهمشة -بما في ذلك اللاجئون والمهاجرون- ومساعدتهم في اكتساب حقوقهم الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والتمتع بها، وتقديم المساعدة القانونية والدعم النفسي والاجتماعي وتعبئة وسائل الإعلام والقاعدة الشعبية، والبحث وحشد التأييد لرفع وعي كافة الجهات المعنية محليًا وإقليميًا ودوليًا بالتحديات التي يواجهها الأشخاص المستضعفون في الأردن والعالم العربي.

الملخص التنفيذي

انطلاقًا من القيم العالمية المشتركة للعدالة الاجتماعية، واستنادًا لحقوق الإنسان تسعى منظمة النهضة العربية للديمقراطية والتنمية (أرض) جاهدة لتعزيز سيادة القانون وتسهيل الوصول إلى العدالة لجميع الأفراد في الأردن والمنطقة العربية. وعليه؛ يشكل فهم ومعالجة المستويات والتعقيدات العديدة المتعلقة بوصول المرأة إلى العدالة محورًا رئيسيًا في عمل منظمة النهضة (أرض) في هذا الصدد.

ولتكوين فهم أكثر شمولية لوصول المرأة إلى العدالة وضمن الإطار العام للعدالة الجندرية، والتي تشمل العدالة السياسية والعدالة الاقتصادية والعدالة الاجتماعية، تدعو هذه الورقة إلى دراسة تأطير الطرق المختلفة التي يتم من خلالها التعامل مع القانون بما يشمل الصكوك والأدوات القانونية المتعلقة بالتوظيف، والأمان الاجتماعي، والزواج، والمشاركة الاقتصادية، والصحة، والتعليم والمواطنة وغيرها، وصياغتها أيضًا. من خلال تحليل وصول المرأة للعدالة استنادا للمبادئ الأساسية الست وهي إمكانية التقاضي، وإمكانية الوصول لنظام العدالة، وتوافر الخدمات، وجودتها، وسبل الانتصاف المجدية، ومساءلة نظام العدالة، والتي تندرج ضمن إطار منظمة النهضة (أرض) للبحث فيما يختص بوصول المرأة إلى العدالة في الأردن.

كما تهدف هذه الورقة إلى إلقاء نظرة ثاقبة على طبيعة مشاركة المرأة في النظام القضائي وتحديد الثغرات المكتشفة من خلال مجموعة متنوعة من وجهات النظر المختلفة. في إطار هذا التحليل، تتم الإشارة إلى الدراسات التي أجرتها منظمة النهضة (أرض) مع الأردنيين واللاجئين السوريين، والتي تمحورت حول التصورات العامة والرضا عن النظام القضائي من خلال أربعة أبعاد رئيسية: سلاسة التعامل مع النظام القضائي، والقدرة على تحمل التكاليف، والوقت اللازم للانتصاف، ومدى تحقق العدالة.

وفي حين أن الدراسات الاستقصائية قد أظهرت بعض أوجه تشابه بين تصورات الرجال والنساء، فإنه عند التحليل الدقيق، فقد لوحظ وجود فروق بين الجنسين فيما يتعلق بهذه الأبعاد، حيث تقدم النتائج مزيدًا من التبصر في الاختلافات بين التصورات العامة (لدى أولئك ممن لم يتعاملوا مع النظام القضائي أو أحد مكوناته) ومدى الرضا (لدى من تعاملوا مع النظام القضائي أو أحد مكوناته). يمكن اعتبار هذا الاختلاف -بشكل أساسي- عاملاً رادعًا ومحتملاً للوصول إلى النظام القضائي والذي يمكن التخفيف من حدته من خلال رفع الوعي وتسهيل الوصول إلى المعلومات.

وفيما يتعلق بوصول اللاجئين إلى العدالة -ولا سيما اللاجئات، تبين هذه الورقة أنّ اللاجئين المقيمين حاليًا في الأردن يواجهون العديد من المشكلات ذاتها التي يواجهها المجتمع المحلي من حيث الوصول إلى العدالة، والتي غالبًا ما تتفاقم بسبب أمور أخرى مثل عدم الوعي، وعدم القدرة على تحمل تكاليف الخدمات القانونية، وتفضيل الضروريات باعتبارها أولوية مقابل متابعة المسائل القانونية. يؤكد هذا الأمر من جديد أهمية العمل لتيسير وصول اللاجئين إلى العدالة عبر تيسير الوصول الفوري والكافي إلى المعلومات القانونية، وخدمات المساعدة القانونية. وفيما يتعلق بالنساء اللاجئات السوريات، على وجه الخصوص، تشمل النتائج الرئيسية حقيقة أن النساء اللاجئات السوريات أقل إقبالًا من نظرائهن من الذكور على متابعة الإجراءات القانونية، أو متابعة أي طرق بديلة لحل النزاعات بسبب الضغوط الاجتماعية والثقافية التي أفيد بمواجهتها والمتمثلة في ثقافة العيب.

كما تبين الورقة التحديات المتعلقة بوصول المرأة إلى العدالة على المستوى الفردي والمجتمعي والمؤسسي/الهيكلي. يمكن فهم مستويات التحديات هذه من خلال تحليل مختلف جوانب وظائف الحكومة والمجتمع المدني وأطر السياسات. وعندما يتم تحليل قوانين الأحوال الشخصية بالتوازي مع قوانين العقوبات في هذا الصدد، تظهر المعاملة غير المتساوية للمرأة بوضوح، لا سيما فيما يتعلق بالأحكام المتعلقة بجرائم الشرف والاغتصاب والزنا.

تشدد منظمة النهضة (أرض) على ضرورة تهيئة بيئة ممكّنة لوصول المرأة إلى العدالة. والتي تشتمل على مجموعة كاملة من الظروف الاجتماعية-الثقافية والسياسية والاقتصادية في المجتمع والتي تعمل على تمكين الوصول إلى العدالة أو إعاقته. يتمثل أحد النُهج التي تعتمدها منظمة النهضة (أرض) في السعي إلى اعتماد الأدوات القانونية الوطنية بشكل فعال ومراجعتها بما يتوافق مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، مع مراعاة الآثار الاقتصادية المتعلقة بوضع المرأة. كما أنّ تعزيز الثقة بين مؤسسات النظام القضائي والأفراد المعنيين يعتبر مكوّنًا رئيسيًا آخر. وعلى الرغم من اعتبار إزالة الأعراف الاجتماعية التقييدية أمرًا مهمًا لتهيئة بيئة ممكّنة لوصول المرأة إلى العدالة إلا أنها الأكثر تعقيدًا في ذات الوقت.

وعوضًا عن التركيز على تمكين المرأة من المشاركة في نظام العدالة فحسب، فإنّ منظمة النهضة (أرض) تؤكد ضرورة تمكين أدوات نظام العدالة من حيث الاتصال والتواصل لإشراك المرأة بفعالية مع كونه أمرًا بذات الأهمية. وفي نهاية المطاف، فإنه بالإمكان زيادة وصول المرأة إلى العدالة وتعزيزه عبر التضامن الفعال والشراكات والمشاركة الفعالة على المستويات السياسية والقانونية والاقتصادية. بالإضافة إلى ذلك، تشير كل من محدودية توافر المساعدة القانونية وإمكانية الوصول إليها إلى أنّ نظام المساعدة القانونية المؤسسية في الأردن يحتاج إلى مزيد من الدعم والتوسع ليكون قادرًا على تلبية احتياجات الأفراد لا سيّما النساء منهن.

ومن الجدير بالاهتمام أنّ الانطلاق نحو إنشاء بيئة ممكّنة قد يكمن في الأدوات التي يتم بها تحديد الخطاب حول وصول المرأة إلى العدالة. ويتضمن ذلك تعريف مفاهيم مثل «العدالة» و«المحاكمة العادلة»، إذ كيف يتم تعريفها حقًا؟ وهل هذه التعريفات تعكس حقًا الطرق التي تنفذ بها؟ وهنا يجدر التفكير في كيفية تعريف هذه المفاهيم الشاملة فيما يخص هذه الأفكار والأنظمة ومن شارك في إنشائها أو تم شموله فيها، الأمر الذي يمكّن من إجراء تحليل لوضع وصول المرأة إلى العدالة بطريقة تتضمن كيفية تشكّل هذا الوصول وإمكانية تطويره.

أولًا. الخلفية والأساس المنطقي للورقة

تعتبر هذه الوثيقة بمثابة ورقة توجيهية لمنظمة النهضة (أرض) في مساعيها لتحليل وضع وصول المرأة إلى العدالة في الأردن، والمساهمة في التخفيف من التحديات متعددة الأوجه المتعلقة بهذا الموضوع، حيث يتم تعريف الوصول إلى العدالة على النحو الذي «يشمل جميع العناصر اللازمة لتمكين المواطنين من المطالبة من الانتصاف لمظالمهم والمطالبة باحترام حقوقهم (هيئة الأمم المتحدة للمرأة، المجلس الأوروبي، 2015). حيث تؤكد منظمة النهضة (أرض) على أن الوصول إلى العدالة أمر ضروري لإعمال الحقوق المحمية بموجب اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)، على النحو الموضح في بند رقم 33 من التوصيات العامة الصادرة عن لجنة سيداو لعام 2015.[1]

بناءً على عمل منظمة النهضة (أرض) المستمر في سبيل وصول المرأة إلى العدالة، سيتم استخدام هذه الورقة في المقام الأول في تحديد السياق وإذكاء تعزيز مستويات التخطيط البرامجي المختلفة للمنظمة في هذا الصدد وتأسيسها. وانسجامًا مع رؤية منظمة النهضة (أرض)؛ تبين هذه الورقة أن تحليل وصول المرأة إلى العدالة يجب أن يأخذ في الاعتبار ستة مبادئ أساسية، ألا وهي: **إمكانية التقاضي، وإمكانية الوصول لنظام العدالة، وتوافر الخدمات، وجودتها، وسبل الانتصاف المجدية، ومساءلة نظام العدالة** (هيئة الأمم المتحدة للمرأة والمجلس الأوروبي، 2015). وفي الإطار المقترح للبحث، تم دمج المبادئ التوجيهية الستة في ثلاث فئات رئيسية من التحليل لتصف عناصر السلسلة القضائية من وجهة نظر تحليلية للنظام، وهي: البيئة الممكّنة والعرض والطلب.

علاوة على ذلك، ومن أجل إيجاد فهم أكثر شمولاً لوصول المرأة إلى العدالة، ستنظر هذه الورقة في السبل التي ينبغي أن يشمل بها التفاعل الفعال مع النظام القضائي الصكوك والأدوات القانونية المتعلقة بقضايا عديدة مثل العمالة، والرفاه الاجتماعي، والزواج، والمشاركة الاقتصادية، والصحة، والتعليم، والمواطنة، وغيرها.

تهدف هذه الورقة إلى تحديد الحواجز القانونية والاجتماعية والمؤسسية التي تحول دون وصول المرأة إلى العدالة من خلال مراجعة القوانين، والبحوث، والاتفاقيات الدولية ذات الصلة. والتي تسهم في تحديد الثغرات الموجودة في النظام القضائي من خلال مجموعة متنوعة من وجهات النظر المختلفة، بما في ذلك الأشخاص المعنيون، وذلك بالاستفادة من الموارد المختلفة بما في ذلك دراسة التصورات العامة ومدى الرضا وهو الذي أجرته منظمة النهضة (أرض) في عام 2018.

كما ستنظر في العلاقة بين أصحاب الحقوق والمكلفين بالواجبات وبين الحواجز السياسية والاجتماعية والاقتصادية التي تسهم في تحديد طبيعة هذه العلاقة. وبذلك تعمل على تحديد الدور الذي يمكن لمنظمة النهضة (أرض) القيام به في سبيل في تهيئة بيئة تمكّن المرأة من الوصول إلى العدالة. تهدف الورقة بشكل خاص إلى رفض التركيز الحصري على قوانين الشريعة فيما يتعلق بالمرأة ونظام العدالة، وتسلط الضوء على المكونات ذات الصلة في القوانين المدنية أيضًا من خلال النظر في التحديات المتعلقة بالوصول على ثلاثة مستويات: الفرد، والمجتمع، والمستويات المؤسسية/الهيكلية.

عند فحص التحديات التي تواجه المرأة الأردنية واللاجئة على حد سواء، فإن التحديات التي تتعلق بوصول المرأة إلى العدالة تظهر بشكل جلي. في حين أن الحصول على المساعدة القانونية والتعامل مع النظام القضائي هو أمرٌ في غاية التعقيد بالنسبة للمرأة بشكل عام، فإنّ هذه التحديات تتفاقم في حالة اللاجئات. حيث تعتبر منظمة النهضة (أرض) منظمة المجتمع المدني الوحيدة العاملة في مخيم الزعتري والأزرق للاجئين -بالشراكة مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين- فيما يختص بتقديم المساعدة القانونية والاستشارات للاجئين. [2]

في نهاية المطاف، ستقدم الورقة التوجيهية توصيات تحليلية أساسية لدور منظمة النهضة (أرض) المتوخى في تسهيل وصول المرأة إلى العدالة، وتقترح إطارًا للتنسيق المستمر بين الجهات المعنية من المؤسسات والمجتمع المدني من أجل تعزيز وجود بيئة تمكينية للوصول إلى العدالة من خلال السعي لتحقيق الموارد والقدرات المؤسسية.

1 التوصية العامة لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة بشأن وصول المرأة إلى العدالة (سيداو):
https://tbinternet.ohchr.org/Treaties/CEDAW/Shared%20Documents/1_Global/CEDAW_C_GC_33_7767_E.pdf

2 برنامج الأمم المتحدة الإنمائي: تعزيز أمن المجتمع والوصول إلى العدالة في المجتمعات المضيفة وغيرها من المناطق الهشة في الأردن (2018-2015)
https://www.undp.org/content/dam/jordan/docs/Governance/Comm%20Security%20Project%20Document_FINAL%20_JUN-2015.pdf

ثانيًا. نظام العدالة الأردني

وفقًا لبنود الدستور الأردني القانون 19 بشأن المحاكم الشرعية (1972)، والقانون 17 بشأن المحاكم المدنية (2001)، فإن النظام القانوني في الأردن، يشتمل على ثلاث فئات رئيسية من المحاكم. من المهم النظر في تعريف الوصول إلى العدالة الذي يشتمل على النظام القضائي بأكمله من أجل تسهيل وصول كلي ومتعدد الأبعاد إلى العدالة.

يقدم الشكل التالي الخطوط العريضة الأساسية لنظام المحاكم في الأردن:

المحاكم المدنية	• تختص بالقضايا المدنية والجنائية، باستثناء مسائل "الأحوال الشخصية". • هناك ثلاثة مستويات من المحاكم المدنية: محاكم الصلح (الوساطة) والمحكمة الابتدائية؛ ومحاكم الاستئناف ومحكمة النقض (مراجعة الاستئناف بشكل نهائي).
المحاكم الدينية الشرعية للمسلمين والكنسية لغير المسلمين	• المحاكم الدينية (المحاكم الشرعية للمسلمين والكنسية لغير المسلمين) هي أساسًا "محاكم الأسرة" في الأردن. • تتعامل محاكم الشرعية مع الزواج والطلاق والحضانة والإعالة والإرث والميراث للمسلمين (ملحوظة: جميع مواطني الأردن بغض النظر عن دينهم يحكمهم قانون الشريعة للميراث). • هناك ٥٩ محكمة شرعية في الأردن في ١٢ محافظة و٣ محاكم استئناف شرعية (عمان، إربد ومعان). المحاكم الشرعية ممولة تمويلاً جيداً ومزودة بالموارد مقارنة بالمحاكم المدنية.
المحاكم الخاصة	• المحكمة العسكرية. • محكمة الشرطة. • محكمة أمن الدولة. • محكمة الجنايات الكبرى. • محكمة ضريبة الدخل. • محكمة الجمارك.

ثالثًا. مشاركة المرأة في نظام العدالة

تعتبر العلاقة بين سكان الدولة ونظام العدالة فيها مكونًا أساسيًا للحفاظ على النظام والاستقرار. لذا، لا بد من دراسة أوضاع الأقليات الشرعية أو السياسية المختلفة ومقارنة تجاربها مع النظام القضائي عند النظر إلى النساء المقيمات في مكان معين، إذ تعتبر هذه الدراسة أساسية لضمان العدالة الاجتماعية وحماية حقوق الإنسان وتعزيزها من خلال نُهج تقوم على السياق وتعترف بالتعقيدات الفريدة المتعلقة بخبرات كل مجموعة من هذه المجموعات.

ومن خلال عملها لتعزيز وصول المرأة إلى العدالة، تدرك منظمة النهضة (أرض) أهمية تقييم مختلف العناصر الفاعلة وأبعاد «سلسلة العدالة» كوسيلة مهمة لتحسين قطاع العدالة ككل، مع تحسين قدرة الأفراد على الوصول إلى العدالة والمطالبة بحقوقهم.

عند تحليل مشاركة المرأة في النظام القضائي، لابد من النظر في جوانب هذه العلاقة مع هذا النظام فيما يتعلق بالنساء. والذي بدوره يعتبر أمرًا ضروريًا لتحديد الفجوات المتنوعة في نظام العدالة من خلال دراسة وجهات النظر المختلفة بفعالية.

وفي هذه الورقة، نعود تحديدًا لعدة موارد أعدتها منظمة النهضة (أرض): دراسة تصورات عامة وقياس مدى الرضا عن نظام العدالة والتي أجرتها منظمة النهضة (أرض) عام 2018، ووصول المرأة إلى العدالة: إطار البحث . حيث يتضمن الأخير ذلك دراسة متأنية للعلاقة بين المطالبين بالحقوق والقائمين على نظام العدالة، والحواجز السياسية والاجتماعية والاقتصادية التي تسهم في طبيعة هذه العلاقة.

ا. وصول المرأة إلى العدالة: إطار البحث

يستند إطار منظمة النهضة (أرض) للبحث حول وصول المرأة إلى العدالة إلى حد كبير إلى التجارب الدولية في التحليل المنتظم لوضع وصول المرأة إلى العدالة في الأردن، وإلى دليل الأمم المتحدة المشترك للممارسين حول وصول المرأة إلى العدالة بشكل أساسي.[3] يعتمد هذا الإطار في تحليل وصول المرأة إلى العدالة على ستة مبادئ أساسية، وهي:

- تتطلب إمكانية التقاضي أن تكون المرأة قادرة على الوصول بفعالية إلى العدالة وتمكينها من المطالبة بحقوقها.
- تقتضي إمكانية الوصول أن تكون جميع نظم العدالة آمنة، وأن تتوفر بأسعار معقولة، وأن تكون في متناول المرأة، وأن تلبي احتياجات المرأة بما في ذلك النساء اللواتي يواجهن أشكالًا مختلفة من التمييز.
- تتطلب الإتاحة وجود محاكم وهيئات قضائية أخرى في المناطق الحضرية والريفية من الدولة.
- تقتضي نظم العدالة النوعية التزام كافة مكونات هذه النظم بالمعايير الدولية والكفاءة والاستقلال والنزاهة، وأن توفر سبل انتصاف فعالة تؤدي إلى تسوية المنازعات المراعية للنوع الاجتماعي للنساء كافة. كما تتطلب أن تكون نظم العدالة ذات سياق يراعي الطلب المتزايد على العدالة من قبل المرأة.
- تتطلب سبل الانتصاف المجدية حصول النساء على الحماية والتعويض الجدي الذي تقدمه نظم العدالة عن أي ضرر قد يعانين منه.
- يتم ضمان المساءلة في نظم العدالة من خلال رصد أدائها لضمان توافقها مع المبادئ السابقة.

3 حقيبة أدوات لأعضاء هيئات الأمم المتحدة حول وصول المرأة إلى برامج العدالة https://www.unodc.org/pdf/criminal_justice/WA2J_Consolidated.pdf

يمكن تضمين هذه المبادئ التوجيهية في ثلاث فئات من التحليل والتي تنظر إلى عناصر سلسلة العدالة من وجهة نظر نقدية. حيث يسهم هذا التصنيف في فهم العوامل المحيطة والتي تؤثر على وصول المرأة إلى العدالة بالإضافة إلى الأدوار والمسؤوليات المناطة بالجهات المعنية والفاعلين الرئيسيين في نظام العدالة والتي يمكن تعريفها على النحو الآتي:

- البيئة الممكّنة لوصول المرأة إلى العدالة والتي تشير إلى مجموعة من العوامل/الشروط التي تعمل على تمكين أو إعاقة الوصول إلى العدالة.
- العرض: أي وفرة المؤسسات والفاعلين الأساسيين في توفير خدمات العدالة.
- الطلب: أي الأفراد ممن لهم الحق في الحصول على خدمات نظام العدالة.

ب. التصورات ومدى الرضا عن المحاكم

ضمن التزامها بالمناصرة والبرمجة القائمة على الأدلة؛ أجرت منظمة النهضة (أرض) مسحًا بحثيًا ضم 1,700 مشاركة في شمال ووسط وجنوب الأردن [4] . حيث هدف البحث إلى قياس التصورات العامة فيما يخص قطاع العدالة في الأردن ومعرفة إن كان هناك أوجه اختلاف كبيرة بين أولئك ممن تعاملوا مع نظام العدالة والآخرين ممن لم يتعاملوا معه. هذا وسيبين القسم التالي الاختلافات بين التصورات المتعلقة بالمحاكم المدنية والمحاكم الشرعية.

وللتوضيح فإننا عندما نذكر رضا المشاركين فإننا نعني أولئك الذين تعاملوا مع المحاكم عن الفاعلين الرئيسيين والعمليات التي تتعلق بسلسلة العدالة. فأولئك الذين تابعوا مسائلهم القانونية في المحاكم هم من تم سؤالهم عن مدى الرضا. وفي المقابل وعند الحديث عن التصورات، فإننا نعني أولئك المشاركين في الاستبيان ممن لم يأخذوا أي مسألة قانونية تخصهم إلى المحاكم. حيث هدفت منظمة النهضة (أرض) من خلال ذلك للوصول لإدراك أكبر لخبرات وآراء أولئك ممن تعاملوا مع المحاكم (ممن يمكنهم الإفادة بمدى رضاهم عن نظام العدالة) وأولئك ممن لم يتعاملوا مع المحاكم (أي ممن يمكنهم الإدلاء بتصوراتهم عن نظام العدالة).

ألقت نتائج الدراسة الضوء على طبيعة مشاركة المرأة في نظام العدالة. فعلى سبيل المثال ووفقًا للدراسة، فإن تسجيل الزواج يعتبر أكثر المسائل القانونية انتشارًا بين النساء والرجال، ويأتي الميراث في المركز الثاني، في حين يأتي الطلاق في المركز الثالث. وباعتبار أن هذه المسائل القانونية الثلاث تندرج تحت اختصاص المحاكم الشرعية القضائي، تبين نتائج الدراسة أن المحاكم الشرعية هي أكثر المحاكم التي تمتلك النساء خبرة في التعامل معها. وفي الحين الذي تتوزع فيه القضايا الأسرية مثل تسجيل الزواج، والطلاق، ونفقة الأطفال، والحضانة، والميراث بين الرجال والنساء على حد سواء، إلا أن الخبرات بين النساء والرجال تختلف بشكل كبير.

حتى فيما يتعلق بالتصورات حول المحامين، ففي الوقت الذي أبدت فيه النساء تصورًا إيجابيًا حيال المحامين بدرجة أعلى من الرجال، إلا أنهن في النهاية كن أقل رضا عن أدائهم من الرجال مما يدل على وجود فجوة واضحة بين التصورات والواقع. كما أن درجات الرضا عن محامي المحاكم الشرعية تفوقت على درجات الرضا عن المحامين في المحاكم المدنية، الأمر الذي ينعكس بدوره على التصورات والرضا فيما تعلق بالجهات الفاعلة الأخرى في المحكمة، مع آراء متشابهة فيما يتعلق بارتياح أفضل لقضاة المحاكم الشرعية وكتابها مقارنة بقضاة المحاكم المدنية وكتابها. والجدير بالاهتمام أنه بينما كان الرجال أكثر ارتياحًا للقضاة من الذكور على الدوام، فإن المجيبات اعتبرن أن القاضيات كن أكثر إرضاءً فيما يتعلق بالكفاءة والرضا العام عن أدائهن.

4 منظمة النهضة (أرض) - تصورات عامة ورضا عن قطاع العدالة في الأردن

وعنـد النظـر للاختلافـات بـين التصـورات والرضـا بـين أولئـك الذيـن رفعـوا المسـائل القانونيـة إلى المحكمـة، أبـدى كل مـن الرجـال والنسـاء مسـتويات عاليـة مـن الرضـا فيـما يخـص كتبـة المحاكـم، وفي المقابـل سـجلت عنـاصر الشرطـة أدنى مسـتوى مـن الرضـا بالنسـبة لمكونـات سلسـلة العدالـة بأكملهـا. ومـن المثـير للاهتـمام، تسـجيل القضـاة لأعـلى درجـات الاحـترام بـين أولئـك الذيـن لم يأخـذوا الأمـور القانونيـة إلى المحكمـة، بينـما نُظـر إلى المحامـين والشرطـة بصـورة سـيئة. ومـع ذلـك، وبينـما تشـارك كل مـن النسـاء والرجـال هـذه النظـرة السـلبية للشرطـة، أظهـرت الدراسـة أن الرجـال -بـصرف النظـر عـن أخذهـم الأمـور القانونيـة إلى المحكمـة- كانـوا يظهـرون مسـتويات أعـلى مـن الرضـا عـن الشرطـة مـن النسـاء. والـذي قـد يشـير إلى خـبرات جندريـة لا تتمتـع فيهـا المـرأة بحمايـة أصوليـة عـلى النحـو الـلازم مـن قِبـل قـوات الشرطـة كـما يحـق لهـا كـما تعكـس بعـدًا اجتماعيًـا أعمـق للتمييـز بـين الجنسـين.

ج. أبعـاد نظـام العدالـة الأربـع: سلاسـة التعامـل مـع المحاكـم، والقـدرة عـلى تحمـل التكاليـف، الوقـت الـلازم للإنصـاف، والعدالة

ضمـت الدراسـة إطـارًا مفيـدًا لقيـاس التصـورات العامـة والرضـا عـن المحاكـم مـن حيـث الأبعـاد الأربعـة التاليـة: سلاسـة التعامـل مـع المحاكـم، والقـدرة عـلى تحمـل التكاليـف، والوقـت الـلازم للإنصـاف، والعدالـة. ومـع أهميـة تحليـل هـذه الأبعـاد كل عـلى حـدة، إلا أن النظـر في علاقتهـا مـع بعضهـا البعـض أمـر أسـاسي لإنشـاء فهـم واضـح لمـدى اسـتخدام الأفـراد للمحاكـم، وكيـف ينعكـس ذلـك عـلى مـدى الثقـة أو عدمهـا لـدى الأشـخاص المعنيـين في قـدرة قطـاع العدالـة عـلى تحقيـق نتائـج ملموسـة مـما يوفـر فهـمًا متعمقًـا لقـرارات الأفـراد بشـأن التقـاضي في شـؤونهم القانونيـة.

وكـما ذكـر سـابقًا؛ فقـد أظهـرت الدراسـة فرقًـا واضحًـا في الكيفيـة التـي يميـز مـن خلالهـا المجيبـون بـين التصـورات والرضـا عـن الأبعـاد المذكـورة فيـما يتعلـق بالمحاكـم الشرعيـة مقارنـة بالمحاكـم المدنيـة. حيـث ينظـر كل مـن الرجـال والنسـاء لسلاسـة التعامـل والفـترة اللازمـة للانتصـاف في المحاكـم الشرعيـة بطريقـة أكـثر إيجابيـة منهـا في المحاكـم المدنيـة، في حـين اعتـبرت المحاكـم المدنيـة أكـثر إيجابيـة مـن ناحيـة التكلفـة. كـما أبـدى الرجـال مزيـدًا مـن القبـول للتعامـل مـع المحاكـم المدنيـة بشـكل متكـرر أكـثر مـن النسـاء، واللـواتي كـن أكـثر اسـتعدادًا مـن الرجـال للتعامـل مـع المحاكـم الشرعيـة بشـكل متكـرر.

ومـع ذلـك، وعنـد إجـراء التحليـل الدقيـق، فإنـه يمكـن ملاحظـة الفـوارق الجندريـة فيـما يتعلـق بهـذه الأبعـاد. عـلى سـبيل المثـال؛ يظهـر الرجـال قدرتهـم عـلى التعامـل بسلاسـة مـع المحاكـم ويتقاسـمون مسـتويات أعـلى مـن الرضـا عـن الفـترة اللازمـة للانتصـاف مقارنـة بالنسـاء، في حـين أن النسـاء كـن أكـثر رضـا عـن تكاليـف التقـاضي مـن الرجـال.

ومـن المثـير للاهتـمام، إظهـار النسـاء اللـواتي رفعـن المسـائل القانونيـة للمحاكـم لنظـرة إيجابيـة فيـما يتعلـق بتكاليـف التقـاضي أكـثر مـن النسـاء اللـواتي لم يتعاملـن مـع المحاكـم، بينـما أظهـرت النسـاء الـلائي رفعـن مسـائل قانونيـة إلى المحكمـة رضـا أقـل عـن تنفيـذ أحـكام المحكمـة مـن النسـاء اللـواتي لم يتعاملـن مـع المحاكـم. مـما يلقـي الضـوء عـلى الاختلافـات بـين التصـور والرضـا -وهـو اختـلاف يمكـن اعتبـاره عامـلاً رادعًـا محتمـلاً للانخـراط مـع النظـام القضـائي، ويمكـن تخفيفـه مـن خـلال زيـادة الوعـي وتسـهيل الوصـول إلى المعلومـات.

د. وصول اللاجئات إلى العدالة

في حين يواجه اللاجئون المقيمون حالياً في الأردن العديد من القضايا ذاتها التي يواجهها المجتمع المحلي من حيث الوصول إلى العدالة، إلا أن هذه القضايا قد تتفاقم لتصل إلى أمور أخرى. فعلى سبيل المثال، أظهرت دراسة حديثة أجراها مركز عدالة لحقوق الإنسان حول وصول اللاجئين السوريين إلى العدالة في الأردن أنه في الوقت الذي يواجه فيه 93٪ ممن شملهم الاستطلاع في المفرق مسائل قانونية، إلا أن 37.5٪ منهم أفادوا بعدم اتخاذ أي تدابير لحل المسائل القانونية المذكورة.[5]

وفقًا للدراسة، فإن العديد من المشكلات القانونية التي يواجهها اللاجئون تأتي كنتيجة مباشرة لنقص التوعية وعدم القدرة على تحمل تكاليف الخدمات القانونية، وتحديد أولويات الأمور الضرورية على المسائل القانونية. كما تؤكد هذه النتائج من جديد أهمية العمل من أجل الوصول إلى العدالة للاجئين من خلال تسهيل الوصول الفوري والكافي إلى المعلومات القانونية، عبر زيادة وصولهم المباشر إلى العدالة من خلال خدمات المساعدة القانونية.

في سياق المشروع الممول من الاتحاد الأوروبي، ومن أجل تقديم دليل قوي لفتح حوار مجتمعي، أجرت منظمة النهضة (أرض) دراسة استقصائية كمية، على غرار الدراسة المذكورة أعلاه، شارك فيها 600 لاجئ ولاجئة سورية في شمال ووسط وجنوب الأردن في كانون الأول/ديسمبر 2017.[6]

وهدف هذا المسح إلى قياس رضا المشاركين وتصوراتهم حول الجهات الفاعلة الرئيسية والعمليات المتعلقة بـ «سلسلة العدالة». كما نعرف هنا الرضا والتصور فيما يتعلق بالتفاعل مع نظام العدالة، على النحو المحدد مسبقًا في هذه الورقة. من الجدير بالذكر الإشارة إلى أنّ اللاجئين السوريين يواجهون مجموعة فريدة من التحديات القانونية، والتي قد تتسبب بمواجهة تحديات أكبر من حيث الوصول إلى العدالة في الأردن.

في النهاية، يغدو من الواجب على اللاجئين السوريين التعامل مع نظام قضائي غير مألوف لهم إلى حد كبير مع العمل على معالجة التحديات التي ترافق وضع اللجوء والتغلب عليها، مثل تدني درجات الثقة، أو المعرفة، أو القدرة على مواجهة تكاليف التقاضي.

نشأت العديد من القضايا ضمن نتائج الدراسة الاستقصائية المنطبقة على اللاجئين السوريين رجالًا ونساء. ومع ذلك، وفيما يتعلق بالنتائج الخاصة باللاجئات السوريات اللواتي تم مسحهن، تمثلت النتيجة الرئيسية في أنّ اللاجئات السوريات كنّ أقل احتمالاً من نظرائهن الرجال فيما يخص متابعة الإجراءات القانونية، أو حتى الطرق البديلة لحل النزاعات بسبب ما يتعرضن له وفقا للتقارير من ضغوط ثقافية اجتماعية من ضمن أمور أخرى، والمتمثلة بثقافة العيب.

ومع ذلك، فإنّ احتمالية إبلاغ اللاجئات السوريات ممن تلقين مساعدة قانونية عن تعرضهن لمعاملة فظة من المحامين كانت أقل بكثير من النساء اللائي لا يملكن مساعدة قانونية. كما أظهرت اللاجئات السوريات اللواتي حصلن على مساعدة قانونية استعدادًا أكثر من تلك النساء اللواتي لم تتوفر لهن هذه المساعدة للتعامل مع المحاكم في المستقبل. ومن الجدير بالاهتمام أن نتائج الدراسة أفضت إلى أن درجة رضا اللاجئين السوريين عن المنظمات غير الحكومية ومقدمي المساعدة القانونية كانت أكثر إيجابية بكثير من تصوراتهم. كما أبدت اللاجئات السوريات استعدادًا أكبر من اللاجئين السوريين الرجال لطلب المساعدة من منظمة غير حكومية.

5 الاحتياجات القانونية للاجئين ووصولهم إلى العدالة في الأردن
http://www.exteriores.gob.es/Embajadas/AMMAN/en/Noticias/Pages/Articulos/20190318_NOT01.aspx
6 منظمة النهضة (أرض) - تصورات اللاجئين السوريين ورضاهم عن قطاع العدالة في الأردن

أكدت النتائج التي توصلت إليها هذه الدراسة من جديد العديد من القضايا المعروفة والمتعلقة بوصول اللاجئين وخاصة وصول اللاجئات إلى العدالة. إنّ تأثير النزاع والحروب والأزمات الطويلة على حياة النساء في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا وقدرتهن على الوصول إلى العدالة يستحق لحظة تفكير، ففي حين أن الانتهاكات ضد حقوق المرأة في المناطق المنكوبة بالصراع أصبحت هي القاعدة، في سياق بلدان اللجوء -مثل الأردن- ولا سيما في مخيمات اللاجئين، فإنّ حقوق المرأة تتعرض للانتهاكات أيضًا.

وعلى سبيل المثال، نذكر السنوات الأولى من تأسيس مخيم الزعتري للاجئين، والذي واجهت النساء في المخيم خلالها عدة أشكال من العنف الجنسي والجندري بما في ذلك الزواج المبكر والاغتصاب والإيذاء الجسدي واللفظي. والتي تضخمت في حينها لعدم وجود أماكن قانونية لتحقيق العدالة عدا المجالس العشائرية والتي لا تعطي أولوية لحقوق المرأة. هذه الانتهاكات جنبًا إلى جنب مع المزيد من التحديات القانونية الأساسية، أوضحت للجهات المعنية وجود حاجة ماسة لإحقاق سيادة القانون في محيط المخيم؛ ولا سيما أهميتها في حالات تسجيل وثائق الزواج والولادات والوفيات.[7]

رابعًا. تحديات وصول المرأة إلى العدالة

ا. التحديات على المستوى الكلي

من وجهة نظر إقليمية للتحليل، من الواضح أنه في حين أنّ عددًا كبيرًا من البلدان في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا قد أقرت اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) وضمان حقوق متساوية لجميع المواطنين ضمن دساتيرها[8]، إلا أن الحقائق على المستويين البنيوي والاجتماعي تعكس التباين الواضح بين الجنسين، حيث تظهر تحديات تتعلق بوصول المرأة إلى العدالة على عدة مستويات:

- **المستوى الفردي:** محدودية المعرفة القانونية والوعي، وكذلك عدم وجود بدائل تلجأ المرأة إليها.
- **مستوى المجتمع:** القوانين العرفية والأعراف الاجتماعية، بما في ذلك الوصمة الاجتماعية.
- **المستوى المؤسسي/الهيكلي:** المؤسسات المتحيزة جندريًا وتكلفة الرسوم القانونية التي لا يمكن تحملها، والإصلاحات القضائية غير الفعالة.

يمكن فهم مستويات التحدي هذه من خلال تحليل مختلف جوانب مهام الحكومة والمجتمع المدني وأطر السياسات وفعاليتها. ومن حيث المنظور الكلي، يمكن وصفه بساطة على أنه إدامة لتكرار ثنائية المؤنث الخاص والمذكر العام والتي تواجه النساء من خلالها تحديات متفاقمة في التعامل مع المؤسسات العامة. هذا التفاقم هو الأكثر وضوحًا من حيث قوانين الأحوال الشخصية التي تتعلق بجميع المسائل المتعلقة بالحياة الأسرية مثل الزواج والطلاق وحضانة الأطفال، وغالبًا ما تُعتبر قوانين الأحوال الشخصية من حيث القوانين والممارسات مساهمًا رئيسيًا في التمييز ضد المرأة.

عندما يتم تحليل هذه القوانين بالتوازي مع قوانين العقوبات، تظهر المعاملة غير المتساوية للمرأة واضحة بشكل متزايد، لا سيما فيما يتعلق بالأحكام المتعلقة بجرائم الشرف والاغتصاب والزنا.

7 منظمة النهضة (أرض) - وصول المرأة إلى العدالة في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا: نهج كلي لحقوق الإنسان

8 أوكسفام - وصول المرأة إلى العدالة في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا

كيف تقف الهوية السياسية عائقًا أمام وصول المرأة إلى العدالة في الأردن؟

من المهم النظر في الطرق التي تتأثر بها الهوية السياسية للمرأة في سياقات مختلفة، وكيف ينعكس ذلك من خلال حقوق مختلفة في بلدان مختلفة. مما يتطلب المزيد من التحليل لآثار القضايا السياسية التي تعيق قدرة المرأة على الوصول إلى العدالة.

تدرك منظمة (أرض) أهمية معالجة دور سياسات الهوية والتي تقف عائقاً أمام وصول المرأة إلى العدالة في الأردن. حيث تعمل بنشاط لدعم تمكين الوكالة والولاية للمرأة عبر تحدي الهياكل الاجتماعية والثقافية التمييزية؛ من خلال أساليب مختلفة، حيث سعت المنظمة إلى تسهيل وصول المرأة إلى العدالة ومعالجة القضايا الهيكلية التي تضر بالمجتمع بشكل فعال والتي تحد من تشكيل وإبراز مشاركة المرأة السياسية. كما تعي منظمة النهضة (أرض) ترى أن السياسات التمييزية والجندرية بطبيعتها تفرض علينا السعي لمعالجة كافة قضايا المرأة لإحراز أي تقدم في هذا الصدد، بما يشمل كافة الأمور والتي تتعلق بحرية الحركة، وتوافر المرافق في مجتمعاتهن، والمضايقات الجندرية بأشكالها، والتقييد لمشاركتهن المدنية والسياسية، أو الوصول إلى العدالة.

بناءً على التحليل، من الواضح أن التفاعل بين السياسة والقانون يميل إلى تقويض حقوق المرأة ويلعب دوراً في العنف ضد المرأة. ويتصل هذا مباشرة بهوية سياسية مهيمنة للمرأة التي تقف عائقا في كثير من الأحيان أمام المواطنة النشطة وتقوض الإرادة السياسية الفردية للمرأة. على الرغم من أن الأردن قد اتخذ عددًا من الخطوات لتعزيز إشراك المرأة في السياسة والمشاركة السياسية من خلال إصلاح الإطار القانوني والمؤسسي - مثل إنشاء اللجنة الوطنية الأردنية للمرأة - والتصديق على الاتفاقيات الدولية التي تدعم المساواة بين الجنسين، إلا أن الوصمة الثقافية والحاجة إلى إضفاء الطابع الرسمي على حقوق المرأة تشكلان عقبات أمام تشكيل هوية سياسية تسمح بالمساواة في الوصول إلى العدالة. يرتبط أحد الأخطار التي تهدد وصول المرأة إلى العدالة عادة بعدم المساواة بين النساء المتأصلة في التشريعات المحلية القائمة والتي تخضع للقواعد الاجتماعية والثقافية التي تؤثر على القوانين التمييزية وتديمها.

ولتأسيس مجتمع أكثر تضامنا في الأردن، لا بد من دراسات أعمق وإطلاق حوار حول الهوية السياسية للمرأة والحواجز أمام العدالة. علاوة على ذلك، فإن إشراك النساء في الحياة السياسية أمر أساسي بالنسبة لهن حتى يكون لديهن شعور بالملكية وأن يعملن على تشكيل جزءًا من مستقبل الأردن. في الوقت الحاضر، هناك عقبات رئيسية أمام تحقيق المساواة الجندرية وتشكيل الهوية السياسية للمرأة نحو مشاركة سياسية أكبر. مثال على ذلك هو الآثار المُلغّمة لقانون الجنسية الأردني، الذي لا يسمح للمرأة باكتساب أو منح جنسيتها لأولادها وشريكها غير الأردني. هذا التشريع، على وجه الخصوص، الأمر الذي يضر بالنهوض بالحقوق السياسية لهؤلاء الأطفال كون النساء الأردنيات غير قادرات على الحصول على الجنسية الكاملة في الأردن، مما يبقي على تقييد مشاركتهن السياسية.

وفي نهاية المطاف، تعد المشاركة السياسية للمرأة ضرورية لتحقيق المساواة الجندرية وشرط أساسي للحكم الديمقراطي. نظرًا لأن النساء يمثلن نصف عدد السكان الأردنيين، فإن عدم إدراج المرأة في المجال السياسي يمثل مشكلة خاصة أمام تحقيق الديمقراطية التي تمثل البلد بأكمله بصدق. أدت الإصلاحات الدستورية والقانونية على مدى العقود الماضية إلى تعزيز الحقوق السياسية للمرأة ومشاركتها وفقًا للاتفاقيات الدولية. ومع ذلك، فإن التحفظات على بعض الأحكام الواردة في الصكوك والحقائق الدولية على المستويين الهيكلي والاجتماعي تميل إلى عكس التباين الواضح بين الجنسين، الأمر الذي يكشف عن تدخل السياسة في وصول المرأة إلى العدالة.

عـلى المسـتوى الاجتماعـي، لا سـيما في المناطـق الريفيـة، فـإن التصـورات في المجتمـع العـربي حـول «المذكـر العـام» و«المؤنـث الخـاص» تشـير إلى تطبيـع القواعـد والممارسـات الجندريـة المقيـدة. عندمـا يتـم تأطـير الـدور الاجتماعـي للمـرأة بهـذه الطريقـة، فـإن الهويـة السياسـية للمـرأة تكـون مقيـدة. يمكـن أن يـؤدي هـذا إلى أن تكـون المـرأة أقـل ميـلًا إلى الانخـراط في السياسـة، والشـعور بمزيـد مـن العزلـة عـن المواطنـة الممارسـة مـن خـلال انخفـاض الإحسـاس بالمشـاركة الفاعلـة في النسـيج الاجتماعـي والسـياسي في محيطهـا.

وتوصلـت منظمـة النهضـة (أرض) عـبر خبراتهـا مـن خـلال البرنامـج الإقليمـي للوصـول إلى العدالـة للمـرأة بالشراكـة مـع أوكسـفام والعديـد مـن الـشركاء الوطنيـين في كل بلـد، إلى أن هنـاك نتائـج ومخرجـات واضحـة تظهـر العلاقـات الأساسـية بـين الهويـة السياسـية للمـرأة وقدرتهـا عـلى الوصـول إلى العدالـة. وانسـجاما مـع أجنـدة الأمـم المتحـدة للمـرأة والسـلام والأمـن، تشـدد منظمـة النهضـة عـلى أن مشـاركة المـرأة الكاملـة أمـر حاسـم لتحقيـق السـلام والاسـتقرار والحفـاظ عليهـما داخـل المجتمـع - وأن هـذه المشـاركة هـي أيضًـا عنـصر لا يمكـن إنـكاره ضمـن عنـاصر وصـول المـرأة إلى العدالـة. كـما تؤكـد الحاجـة إلى مزيـد مـن البحـوث والتحليـل البنـائي حـول هـذا الموضـوع وكيـف أن كل مـن العوامـل الأتيـة الديـن والاقتصـاد والسياسـة مجتمعـة تشـكل في الواقـع عوامـلا رئيسـة في الوصـول إلى العدالـة للمـرأة.

ب. التحديات التي تواجه منظمة النهضة (أرض) في سبيل وصول المرأة إلى العدالة

تعمـل منظمـة النهضـة (أرض) مـن خـلال العديـد مـن البرامـج والمبـادرات، عـلى تسـهيل وصـول المـرأة إلى العدالـة بهـدف مواجهـة التحديـات الهيكليـة التـي تقيّـد قدرتهـا عـلى المطالبـة بحقوقهـا. وقـد واجهـت المنظمـة العديـد مـن التحديـات خـلال مسـاعيها، والتـي يتمثـل أهمهـا بمـا يـلي:

- صعوبة الحفاظ على الزخم وتوسيع نطاقه.
- عدم التنسيق بين مكوّنات المجتمع المدني.
- إحالة قضايا المرأة إلى أسفل الأولويات في ضوء عدم الاستقرار السياسي الحالي.
- صعوبات الوصول إلى المحامين والتزامهم.
- التبعية الاقتصادية للمرأة.
- تقاسم المسؤوليات من قبل جميع أصحاب المصلحة.
- الافتقـار إلى الأدبيـات أو إنتـاج المعرفـة اللازمـة مـما يـؤدي لاتخـاذ القرارات/السياسـات «الصـماء»؛ (التـي لا تقـوم عـلى البرهـان أو البينـة أو السـياق).
- إساءة قراءة القوانين التي تؤدي إلى سوء التنفيذ.

خامسًا. نهج المجتمع المدني نحو وصول المرأة إلى العدالة

تعتبر منظمة النهضة (أرض) أن تسهيل تأسيس بيئة ممكّنة أمر حاسم لتعزيز وصول المرأة إلى العدالة. بحيث تشير البيئة التمكينية إلى مجموعة كاملة من الظروف الاجتماعية-الثقافية أو السياسية أو الاقتصادية التي من شأنها تمكين الوصول إلى العدالة في مجتمع ما أو إعاقته.

ا. تيسير تأسيس بيئة ممكّنة

يأتي تأسيس هذه البيئة الممكّنة من خلال عدة نُهج كالآتي:

- السعي إلى اعتماد الصكوك والأدوات القانونية الوطنية ومراجعتها بما يتماشى مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، من أجل ضمان منح المرأة حقوق المواطنة الكاملة والمتساوية. ومن الضروري كذلك النظر في الآثار الاقتصادية المتعلقة بوضع المرأة، والاعتراف بأهمية توفير فرص اقتصادية مجدية باعتبارها عنصرًا حيويًا لتمكينها الاقتصادي -والذي يعمل بدوره على تعزيز قدرتها على الوصول إلى العدالة وتأكيد حقوقها. ومن المهم أيضًا في هذا الصدد، دعم المرأة من خلال آليات الحماية الاجتماعية والمهارات والمسارات المؤدية إلى سوق العمل. بما يشمل، على سبيل المثال، دعم الرعاية الاجتماعية في شكل أنظمة نقدية عاجلة في حالات النساء الغارمات بحيث يمنع تعرضهن للسجن.

- تعزيز الثقة بين مؤسسات العدالة والأشخاص المعنيين، فضمن مساعيها لتيسير وصول المرأة إلى العدالة، أجرت منظمة النهضة (أرض) العديد من مناقشات مجموعات التركيز لإذكاء إدراك المنظمات للوضع الحالي لهذه الثقة. ومن المثير للاهتمام أن هذه المناقشات أبرزت مستويات عالية نسبيًا من الثقة، بحيث اعتبرت اللاجئات السوريات من عميلات منظمة النهضة (أرض) المحاكم والقوانين في الأردن عادلة فيما يتعلق بالمرأة عمومًا. ومع ذلك تتأثر هذه التصورات سلبيًا وإلى حد كبير عند النظر إلى مختلف جوانب الوصول إلى العدالة، حيث تبدي النساء اللاتي حصلن على تمثيل قانوني استعدادًا أكبر لإظهار الرضا والثقة الكبيرة في المحاكم. مما يؤكد على الحاجة إلى توافر المساعدة القانونية الجيدة وإمكانية الوصول إليها، فضلًا عن زيادة الوعي القانوني.

- وعلى الرغم من أهمية التوعية بالحاجة لإزالة الأعراف الاجتماعية التقييدية وضرورتها، إلا أنها من أكثر المكونات المعقدة من حيث تهيئة بيئة ممكّنة لوصول المرأة إلى العدالة. ولا بد للمساعي في هذا الصدد من أن تعمل على رعاية ثقافة قائمة على المساواة في الحقوق بين الرجل والمرأة والتي تعكس الأطر القانونية على المستوى الاجتماعي والمجتمعي.

- كما يعد الاتصال عنصرًا آخر ذا أهمية في الاستجابة للفجوات المتعلقة بوصول المرأة إلى العدالة من أجل تيسير تهيئة بيئة ممكّنة. فعوضًا عن التركيز على تمكين المرأة من المشاركة في نظام العدالة وحسب، لا بد من تمكين أدوات نظام العدالة من حيث الاتصال والتواصل من أجل الإشراك الفاعل للمرأة. ومن شأن هذا التطور أن يزيد بدرجة كبيرة من الحساسية الجندرية لأدوات نظام العدالة -بما يتجاوز التعديلات التجميلية فيه مثل تعيين القاضيات- بل على المستوى الهيكلي ليعكس الحساسية الجندرية ومكافحة إدامة الهياكل التمييزية التي غالباً ما تتسم بالأبوية والتمييز الجندري.

- التواصل الفعال والتعاون، حيث يعتبر التعاون وبناء التحالف أمرًا محوريًا في الجهود المبذولة لتهيئة بيئة مواتية، إذ سيمكن ذلك الجهات المعنية من ضمان الانسجام والتماسك في الإستراتيجيات والمبادرات من أجل العمل نحو تحقيق هدف مشترك. حيث يمكن تحقيق هدف توسيع وصول المرأة إلى العدالة وتعزيزه من خلال التضامن الفعال، والشراكات والمشاركة الفاعلة على المستويات السياسية والقانونية والاقتصادية.

ب. مكونات البيئة الممكّنة

كما ذكرنا، فإن رؤية منظمة النهضة (أرض) لمكونات البيئة الممكّنة لوصول المرأة إلى العدالة تشمل مختلف ظروف العدالة وجوانبها، والذي ينبع من التزام منظمة النهضة (أرض) بتحقيق العدالة الجندرية للمرأة في المنطقة العربية. بما يتجاوز القضاء على الظلم القائم على النوع الاجتماعي إلى تضمين طرق للتعامل مباشرة مع مستويات المشاركة غير المتناسبة والتمثيل غير المتكافئ في صنع القرار للنساء في العالم العربي -وخاصة فيما يتعلق بالتأثير الاجتماعي والاقتصادي والسياسي لهن. حيث تؤمن منظمة النهضة (أرض) بضرورة دعم النساء في مكافحة الظلم والتمييز ضدهن من خلال المطالبة بحقوقهن من حيث المشاركة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والمدنية من أجل تحقيق العدالة بين الجنسين. كما تلتزم منظمة النهضة (أرض) بالمناصرة القائمة على الأدلة فيما يتعلق بإصلاح السياسات وعمليات التطوير والتحول، والبرمجية التي تشجع على إدماج المرأة وتحقيق مساواتها مع الرجل.

كما هو موضح في إطار البحث حول وصول المرأة إلى العدالة، فإن العدالة الجندرية تشمل العدالة السياسية والعدالة الاقتصادية والعدالة الاجتماعية، والتي سيتم استكشافها بشكل أكبر في القسم التالي.

تشير العدالة السياسية إلى الوعي المدني والقانوني، والحق في المشاركة السياسية أو الوصول إليها كذلك. في حين تم التصديق على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)، فإن تحفظات المملكة على مواد محددة تشكل عائقًا كبيراً أمام قدرة المرأة على الوصول إلى حقوقها وممارستها بشكل كامل، الأمر الذي يتمثل في البنود الآتية على وجه التحديد:

- **المادة 2:** «تشجب الدول الأطراف جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وتتفق على أن تنتهج، بكل الوسائل المناسبة ودون إبطاء، سياسة تستهدف القضاء على التمييز ضد المرأة، وتحقيقًا لذلك تتعهد بالقيام بما يلي (أ) إدماج مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة في دساتيرها الوطنية أو تشريعاتها المناسبة الأخرى، إذا لم يكن هذا المبدأ قد أدمج فيها حتى الآن، وكفالة التحقيق العملي لهذا المبدأ من خلال التشريع وغيره من الوسائل المناسبة».

- **المادة 9:**» 1) تمنح الدول الأطراف المرأة حقوقًا مساوية لحقوق الرجل في اكتساب جنسيتها أو تغييرها أو الاحتفاظ بها. وتضمن بوجه خاص ألا يترتب على الزواج من أجنبي، أو على تغيير الزوج لجنسيته أثناء الزواج، أن تتغير تلقائيًا جنسية الزوجة، أو أن تصبح بلا جنسية، أو أن تفرض عليها جنسية الزوج. 2) تمنح الدول الأطراف المرأة حقًا مساويًا لحق الرجل فيما يتعلق بجنسية أطفالهما».

- **المادة 16:** «تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في كافة الأمور المتعلقة بالزواج والعلاقات العائلية، وبوجه خاص تضمن، على أساس المساواة بين الرجل والمرأة».

ومن الواضح أن التردد في تنفيذ مبادئ هذه المواد الفعالة له تأثير كبير على المساواة بين الجنسين والعدالة السياسية للمرأة.

تعرف **العدالة الاقتصادية** على أنها قدرة الأفراد على الحصول على سبل عيش مستدامة وكريمة لدعم احتياجاتهم و/أو احتياجات أسرهم. غالبًا ما يُنظر إلى هذ العدالة على أنها مشاركة في سوق العمل وفي الاقتصاد الرسمي، لكنها تمتد إلى ما هو أبعد من هذه المجالات. إلا أنه وبسبب العادات الاجتماعية وارتفاع معدل البطالة، فإن النساء في الأردن يعتمدن ماليًا على الرجال في الغالب. وفقًا للبنك الدولي، هناك علاقة مباشرة بين المساواة بين الجنسين والناتج المحلي الإجمالي للفرد، وبالتالي فإن الاقتصاد الأردني سيستفيد من تسهيل وصول المرأة إلى العدالة وتعزيز المساواة بين الجنسين.[9]

تشير العدالة الاجتماعية إلى البيئة الاجتماعية التي تعيشها المرأة في الأردن، بما في ذلك القواعد الاجتماعية والثقافية والقيود. غالبًا ما تمنع الأعراف والعادات الاجتماعية والوصمة المجتمعية النساء من القيام بإجراءات بسيطة للوصول إلى العدالة، كزيارة مركز الشرطة أو المحكمة للإبلاغ عن أي انتهاك لحقوقهن. وعلى الرغم من تقلص الوصمة المجتمعية في السنوات الأخيرة، إلا أن النساء كن أكثر عرضة لمواجهة ردود فعل عنيفة من عائلاتهن ومجتمعاتهن لتعاملهن مع هذه المؤسسات (مناقشات مجموعات التركيز، منظمة النهضة (أرض)، (2017)).

فيما يتعلق بالوصول إلى العدالة، تؤكد منظمة النهضة من جديد على أن تحقيق العدالة السياسية والاقتصادية والاجتماعية للمرأة لا يقل أهمية عن توفير الوعي القانوني ومحو الأمية القانونية بحيث يتم تمكين المرأة بشكل متزايد في كل عنصر من عناصر حياتها. ومع استمرار التنسيق بين المعنيين في المؤسسات والمجتمع المدني، بالإمكان تهيئة بيئة ممكنة لوصول المرأة إلى العدالة من خلال توفير موارد مؤسسية كافية لتسهيل العملية وتلبية الطلبات الحالية.

ت. توافر المساعدة القانونية والوصول إليها

يشير **توفر المساعدة القانونية** بشكل أساسي إلى مدى توفر خدمات المساعدة القانونية في الأردن، وإلى الظروف التي يتم تقديمها فيها. في حين أن القانون في الأردن يعالج بشكل مباشر حق الأفراد في الوصول إلى العدالة بطرق مختلفة، فإنّ التشريعات ذات الصلة التي تحمي هذا الحق مبعثرة ولا توفر إطارًا شاملاً لتعزيز الحق في الوصول إلى العدالة. تبين المادة 208 من قانون أصول المحاكمات الجزائية الأردني على أن قضايا الجرائم التي يعاقب عليها بعقوبة الإعدام أو السجن مع الأشغال الشاقة أو السجن المؤبد أو العمل الشاق المؤقت لمدة عشر سنوات يمكن أن تستفيد من المساعدة القانونية المجانية من خلال وزارة العدل، إذا لم يتمكن أصحابها من تحمل التكاليف (قانون إجراءات المحاكمة الجنائية، 1961). مما يوضح بشكل يثير الاهتمام الظروف المعقدة التي تتاح بموجبها المساعدة القانونية، والنطاق المحدود الذي تغطيه المساعدة القانونية المذكورة في آخر الأمر. وقد نتج عن ذلك عدم وجود إطار تشريعي شامل يحدد بوضوح وصراحة المساعدة القانونية وقواعدها وإجراءاتها.

تشير **إمكانية الوصول إلى المساعدة القانونية** إلى قدرة الأفراد على الوصول إلى خدمات المساعدة القانونية. على الرغم من أن الجهات الرئيسية التي تقدم المساعدة القانونية تشمل وزارة العدل ونقابة المحامين في الأردن وبعض منظمات المجتمع المدني، إلا أنها تعاني محدودية الانتشار، إذ لا يدرك الأشخاص المعنيون توافرها إلى حد كبير.

9 البنك الدولي - تقييم النوع الاجتماعي: المشاركة الاقتصادية والوكالة والوصول إلى العدالة في الأردن
http://documents.worldbank.org/curated/en/503361468038992583/Country-gender-assessment-economic-participation-agency-and-access-to-justice-in-Jordan

ووفقًا لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تُفوض المحاكم بضمان التمثيل القانوني للبالغين فقط في القضايا الجنائية التي تستلزم عقوبة الإعدام و/أو السجن مدى الحياة[10]. كما أن الافتقار إلى الوعي بالحقوق والواجبات داخل المجتمعات المحلية ومجتمعات اللاجئين يمنع الأفراد من المطالبة بحقوقهم وغالبًا ما يؤدي إلى مواقف ينتهك فيها الأفراد القانون عن غير قصد. يشير كل من محدودية توافر المساعدة القانونية والإمكانية المتدنية للوصول إليها إلى أن نظام المساعدة القانونية المؤسسية في الأردن يحتاج إلى مزيد من الدعم والتوسع حتى يتمكن من تلبية احتياجات الأفراد -لا سيما النساء- في الأردن.

يعد تيسير المساعدة القانونية والتواصل مع الأشخاص المعنيين مجال خبرة منظمة النهضة (أرض)، لذا في حال توافرت وسائل الدعم المناسبة، فإنه يمكن للمنظمة لعب دور محوري في تأسيس إطار عمل مؤسسي للمساعدة القانونية في السياق الأردني يبني على الموارد المتاحة ويعمل على تيسير الوصول إلى العدالة في نهاية المطاف.

سادسًا. المضي قدمًا

من أجل إرساء فهم أكثر شمولية لوصول المرأة إلى العدالة، تدعو هذه الورقة إلى النظر في الطرق المختلفة للتعامل مع القانون -أو التحديات المتعلقة بهذه التعاملات- بحيث يتم تأطيرها بطريقة تشمل الصكوك والأدوات القانونية المتعلقة بالعمل، والأمان الاجتماعي، والزواج، والمشاركة الاقتصادية، والصحة، والتعليم، والمواطنة، وغيرها.

وانسجامًا مع الأطر المذكورة أعلاه وسياقها -وللمضي قدمًا فيها- ستبني منظمة النهضة (أرض) على عملها السابق فيما يتعلق بوصول المرأة إلى العدالة من خلال التطوير المستمر لبرامجيتها واستخدام ما يلي:

ا. نموذج وإستراتيجية التغيير

وسيرتكز نموذج التغيير لبرمجة وصول المرأة إلى العدالة على عدد من الأولويات المواضيعية. وستشمل هذه، أولاً وقبل كل شيء، تقديم الخدمات القانونية -فيما يتعلق بقضايا مثل العمل، والرعاية الاجتماعية، والزواج، والمشاركة الاقتصادية، والصحة، والتعليم والمواطنة، وغيرها- للنساء المحتاجات كناتج رئيسي على المستوى الكلي لتخطيط المشروع وتنفيذه. سيتم تحقيق ذلك من خلال العمل مع مختلف الجهات المعنية بما في ذلك الأسر، والمجتمعات، والكيانات الحكومية، وأدوات النظام القضائي. علاوة على ذلك، سيتم إذكاء الوعي والمشاركة من خلال الدعم النفسي-الاجتماعي وغيرها من الوسائل على مستويين بالتوازي مع بعضهما البعض: 1. مع الأشخاص المعنيين؛ 2. مع المؤسسات القضائية والقانونية. في النهاية، سيشمل ذلك عناصر مختلفة من المناصرة والتعلم والتعاون.

آخذة في الاعتبار الطبيعة المتعددة الأبعاد للوصول إلى العدالة، تعي منظمة النهضة (أرض) أن توفير الخدمات القانونية ورفع الوعي لا يستجيبان بشكل كامل لمتطلبات السعي نحو تحقيق العدالة الجندرية. لذلك، تهدف المنظمة إلى تعزيز نموذج شامل للتغيير يتضمن العدالة السياسية والاقتصادية والثقافية والاجتماعية من خلال منظور جندري باعتبارها إستراتيجية لا غنى عنها ضمن الركائز البرامجية للمنظمة.

10 برنامج الأمم المتحدة الإنمائي: تعزيز أمن المجتمع والوصول إلى العدالة في المجتمعات المضيفة وغيرها من المناطق الهشة في الأردن (2015-2018)
https://www.undp.org/content/dam/jordan/docs/Governance/Comm%20Security%20Project%20Document_FINAL%20_JUN-2015.pdf

تشمل هذه الركائز البرامجية الشباب، والحوكمة، واللاجئين، والتضامن، والتماسك الاجتماعي، والمساعدة القانونية، وتطوير العدالة، وحرية التعبير والتعليم -كما تلتزم منظمة النهضة (أرض) بتعزيز العدالة الجندرية ضمن هذه الركائز كافة. مع إدراك المنظمة أنه لا يمكن اتباع إستراتيجية «تناسب الجميع» في سبيل تحقيق العدالة الجندرية، وعلى وجه التحديد وصول المرأة إلى العدالة. ويعد الاعتراف بالتجارب المتفردة لمختلف الأقليات -وأولئك الذين ينتمون لأكثر من أقلية- مكونًا مهمًا لمواصلة تطوير برمجة قائمة على السياق لتكون ذات أثر، لا سيما على المستوى القانوني.

علاوة على ذلك، تدرك منظمة النهضة (أرض) مدى الحاجة إلى تحليل السياقات الاجتماعية والسياسية التي تواجه المرأة من خلالها تحديات في الوصول إلى العدالة. والذي يعد ضرورة للأسباب المذكورة في هذه الوثيقة، وعلى وجه الخصوص: 1. لأغراض التأثير على السياسات والمناصرة من خلال وسائل مبتكرة و2. لإذكاء الجهود الرامية لتطوير قطاع العدالة.

ب. أولويات المضي قدمًا

هذا وقد حددت منظمة النهضة (أرض) أولويات المضي قدمًا إذكاءً لبرمجتها المستقبلية، وتماشيًا مع الاعتبارات ذات الصلة التي تمت مناقشتها في هذه الورقة، يمكن اعتبار ما يلي أولويات توجيهية:

- وضع رؤية وإستراتيجية مشتركة واضحة وموجزة (على المدى القصير والمتوسط والطويل).
- المساهمة في تهيئة بيئة تمكّن المرأة من الوصول إلى العدالة من خلال العمل الجماعي وتعزيز الثقة.
- تيسير الوصول إلى المعلومات من أجل معالجة تدني الوعي حول وصول المرأة إلى العدالة وإيجاد تفاهم مشترك بين جميع الجهات الفاعلة.
- استكشاف السبل المفيدة للتعاون والتضامن من أجل إشراك ذوي النفوذ داخل المجتمعات وتعزيز الشراكات القائمة وتوسيع نطاقها.
- مواصلة استكشاف آليات التوعية وتعزيزها لضمان أن تظل وجهات نظر الأشخاص موضع الاهتمام في صلب جهود البرمجة والمناصرة من منطلق السياق.
- العمل كممثل لأصوات الأشخاص المعنيين.
- السعي إلى مراعاة الفوارق الجندرية في السياسات والتشريعات.
- مناصرة المشاركة الفعالة للمرأة في قطاع العدالة على المستوى المؤسسي.

تتمتع منظمة النهضة (أرض) بوضع جيد لمساعدة الفاعلين الوطنيين والدوليين في جهود إصلاح القطاع القضائي ولتعزيز جهود المناصرة لتيسير الوصول الفعال والهادف إلى العدالة والحقوق من خلال المعرفة المبنية على الأدلة والمستمدة مباشرة من الأشخاص المعنيين.

P.O.Box: 930560
Amman11193 Jordan
Tel: +962 6 46 17 277
Fax: +962 6 46 17 278
www.ardd-jo.org

ar_renaissance
ArabRenaissance

ARDD

النهضة العربية للديمقراطية والتنمية
Arab Renaissance for Democracy & Development